

٩٦  
فلا قود كايه بل تجب  
ديه مغلظة موجلة

**و بشر ايط وجوب**

القصاص اربعة ان

يكون القاتل بالثمن

عاقلا ولا يكون والدًا

للمقتول ولا يكون

المقتول انقضت من

القاتل باغبر اوراق

الخطا المحض وهي ايربي

الي شي فيصير جلا

فيقتله فلا قود عليه

بل تجب ديه مخفوفة

عالي العاقلة موجلة

في ثلاث سنين

**و عمد الخطا وهوان**

يقمه ضربه بما لا

يقتل غالبًا يموت فدا

فدا